|  |  |
| --- | --- |
| **مؤتمر المندوبين المفوضين (PP-18)دبي، 29 أكتوبر - 16 نوفمبر 2018** |  |
|  |  |
|  |  |
| **الجلسة العامة** | **الوثيقة 69-A** |
|  | **13 أكتوبر 2018** |
|  | **الأصل: بالصينية** |
|  |
| جمهورية الصين الشعبية |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر |
| مقترحات بشأن مراجعة القرار 146 (بوسان، 2014) |
|  |

# 1 مقدمة

وفقاً للرقم 31 من المادة 4 من دستور الاتحاد الدولي للاتصالات (المشار إليه فيما بعد باسم "الاتحاد")، فإن أحكام هذا الدستور والاتفاقية تُكملها أيضاً أحكام اللوائح الإدارية المبينة أدناه، والتي تنظم استخدام الاتصالات وتُلزم جميع الدول الأعضاء.

- لوائح الاتصالات الدوليـة،

- لوائح الراديـو.

وتنص الفقرة 1 من ديباجة لوائح الاتصالات الدولية لعام 2012 (المشار إليها فيما بعد باسم "اللوائح") صراحةً على التالي: مع الاعتراف الكامل لكل دولة بحقها السيادي في تنظيم اتصالاتها، تكمّل الأحكام الواردة في لوائح الاتصالات الدولية دستور الاتحاد الدولي للاتصالات واتفاقيته بُغية بلوغ أهداف الاتحاد الدولي للاتصالات عن طريق تشجيع تنمية خدمات الاتصالات وتشغيلها أكفأ تشغيل، مع تحقيق التنمية المتسقة للوسائل المستخدمة في الاتصالات على الصعيد العالمي.

# 2 تحليل بشأن استعراض لوائح الاتصالات الدولية الذي أجري منذ إنشاء فريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية (EG‑ITR)

وفقاً للقرار 146 (لمؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2014) والقرار 1379 لمجلس الاتحاد، أنشأ المجلس فريق خبراء معنياً بلوائح الاتصالات الدولية (EG-ITR) لاستعراض لوائح الاتصالات الدولية. ومنذ عام 2017 عندما بدأ فريق الخبراء باستعراض لوائح الاتصالات الدولية، عقد ما مجموعه أربعة اجتماعات وفقاً لاختصاصاته المنصوص عليها في القرار 1379 للمجلس، وشمل مضمون التفحص بشكل رئيسي المجالات الثلاثة التالية:

 أ ) تفحص لوائح الاتصالات الدولية لعام 2012 لتحديد مدى صلاحيتها في بيئة الاتصالات الدولية التي تتسم بسرعة التغير، مع مراعاة التكنولوجيا والخدمات والالتزامات القانونية الدولية والمتعددة الأطراف القائمة حالياً فضلاً عن التغيرات في نطاق النظم التنظيمية المحلية؛

ب) التحليل القانوني للوائح الاتصالات الدولية لعام 2012؛

ج) تحليل أي تضارب محتمل بين التزامات الموقعين على لوائح الاتصالات الدولية لعام 2012 والموقعين على لوائح الاتصالات الدولية لعام 1988 فيما يتعلق بتنفيذ أحكام نسختي لوائح الاتصالات الدولية.

ويتسم الاستعراض أعلاه بطبيعة عامة ليس إلا، ولا يغطي الأحكام المحددة للوائح الاتصالات الدولية (2012). ويكتفي التقرير النهائي الذي وضعه فريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية (EG-ITR) بعرض وإيجاز رأيين مختلفين: أحدهما يعتبر أن لوائح الاتصالات الدولية لم تعد قابلة للتطبيق، والسبب الرئيسي هو أن المشغلين لم يعودوا يستخدمون لوائح الاتصالات الدولية أو أنهم يستخدمونها على نطاق محدود للغاية لأنهم يعملون بموجب اتفاقات تجارية؛ ويذهب الرأي الآخر إلى أن لوائح الاتصالات الدولية (2012) لا تزال قابلة للتطبيق، ولكنها في حاجة ماسة للتحسين في مواجهة الاتجاهات الناشئة الجديدة في صناعة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الدولية.

# 3 مقترح

أدى التقدم السريع في الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى ظهور اتجاه جديد لتكامل عميق بين صناعة الاتصالات والإنترنت في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وبوجه خاص أدّت الخدمات المتاحة بحرية على الإنترنت (OTT) والسريعة النمو إلى تحديات غير مسبوقة لتطور وأمن الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في جميع أنحاء العالم. وتعبر فقرة "*يقرر*" من القرار 4 (دبي، 2012) للمؤتمر العالمي للاتصالات الدولية (WCIT)، عن نية أن "يدعو مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2014 إلى النظر في هذا القرار واتخاذ الإجراءات الضرورية، حسب الاقتضاء، لعقد مؤتمر عالمي للاتصالات الدولية بصورة دورية (كل ثماني سنوات، على سبيل المثال) لمراجعة لوائح الاتصالات الدولية".

وفي ضوء ما سبق، تتضمن التعديلات التي تقترحها الصين للقرار 146 (لمؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2014) بشكل أساسي ما يلي: (1 الاحتفاظ بفريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية (EG-ITR)؛ (2 تخويل فريق الخبراء استعراض أحكام لوائح الاتصالات الدولية (2012) في ضوء الاتجاهات الجديدة للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتقديم تقرير إلى المجلس ومؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2022 يتضمن وجهات النظر بشأن تعديلات لوائح الاتصالات الدولية.

**ملحق:** القرار 146 (المراجَع في دبي، 2018)

MOD CHN/69/1

القـرار 146 (ال‍مراجَع في دبي، 2018)

استعراض ومراجعة لوائح الاتصالات الدولية دورياً

إن مؤتمر المندوبين المفوضين للات‍حاد الدولي للاتصالات (دبي، 2018)،

إذ يذكِّر

 *أ )* بالمادة 25 من دستور الات‍حاد، بشأن المؤتمرات العالمية للاتصالات الدولية (WCIT)؛

*ب)* بالرقم 48 من المادة 3 من اتفاقية الات‍حاد، بشأن المؤتمرات والجمعيات الأخرى؛

*ج)* بفقرة *إذ* *يدرك ﻫ)* من القرار 4 (دبي، 2012) للمؤتمر العالمي للاتصالات الدولية، بشأن "الاستعراض الدوري للوائح الاتصالات الدولية" والتي تفيد بأن "لوائح الاتصالات الدولية تتضمن مبادئ توجيهية رفيعة المستوى ينبغي ألا تتطلب إجراء تعديلات على فترات زمنية متقاربة، إلا أن طبيعة قطاع الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات سريع الحركة قد تقتضي استعراضها بصورة دورية"؛

*د )* بأنه وفق فقرة "*يقرر*" من القرار 4 (دبي، 2012) للمؤتمر العالمي للاتصالات الدولية (WCIT) التي تتناول الاستعراض الدوري للوائح الاتصالات الدولية، تقتضي الضرورة دعوة مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2014 إلى النظر في هذا القرار واتخاذ الإجراءات الضرورية، حسب الاقتضاء، لعقد مؤتمر عالمي للاتصالات الدولية بصورة دورية (كل ثماني سنوات، على سبيل المثال) لمراجعة لوائح الاتصالات الدولية،

وإذ يضع في اعتباره

*أ )* أن أحكام دستور واتفاقية الاتحاد، وفقاً للرقم 31 من المادة 4 من الدستور، تُكملها أحكام لوائح الاتصالات الدولية الملزمة لجميع الدول الأعضاء، ولذلك، لا بد من أن تواكب لوائح الاتصالات الدولية سرعة نمو الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

*ب)* أن التقدم السريع في الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أدى إلى ظهور اتجاه جديد لتكامل عميق بين صناعة الاتصالات والإنترنت في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وبوجه خاص أدت الخدمات المتاحة بحرية على الإنترنت (OTT) والسريعة النمو إلى تحديات غير مسبوقة لتطور وأمن الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في جميع أنحاء العالم، وهو وضع يستدعي مراعاته بشكل تام في عملية استعراض لوائح الاتصالات الدولية ومراجعتها،

يقـرر

1 أن يجري استعراض ومراجعة لوائح الاتصالات الدولية دورياً مرة كل ثماني سنوات عادةً؛

2 الاحتفاظ بفريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية من أجل استعراض أحكام لوائح الاتصالات الدولية لعام 2012، بالنظر إلى أن فريق الخبراء قد أجرى بالفعل استعراضاً عاماً للوائح الاتصالات الدولية (لم يشمل الأحكام المحددة للوائح الاتصالات الدولية)؛

3 تخويل فريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية التركيز على الاتجاهات الجديدة الناشئة عن الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، واقتراح تعديلات للوائح الاتصالات الدولية (2012) استناداً إلى استعراض أحكام هذه اللوائح؛

4 تخويل فريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية إكمال التقرير النهائي بشأن استعراض ومراجعة لوائح الاتصالات الدولية لعام 2012 وتقديم تقرير إلى المجلس في دورته لعام 2022، وفي الوقت ذاته تقديم التقرير إلى مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2022 مشفوعاً بتعليقات المجلس،

يكلف الأمين العام

1 بتمديد مدة خدمة فريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية والعمل على تحديث ولايته من جانب المجلس؛

2 بتقديم تقرير للنشر عما يقترحه فريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية من استعراض ومراجعة لهذه اللوائح إلى المجلس في دورته لعام 2022 ثم إلى مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2022،

يكلف ال‍مجلس

1 بتحديث وتحديد اختصاصات محددة لفريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية (EG-ITR) على أنها لاستعراض أحكام لوائح الاتصالات الدولية (2012) وتحديد سير العمل؛

2 بدراسة تقرير فريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية خلال دورة المجلس لعام 2022 وتقديمه إلى مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2022 مشفوعاً بتعليقات المجلس،

يكلف مديري المكاتب

1 باقتراح تعديلات ذات صلة في إطار اختصاصاتهم وتقديم مساهمات مقابلة؛

2 بتقديم نتائج أعمالهم إلى فريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية؛

3 بالنظر في تقديم منح، حسب الموارد المتاحة، إلى البلدان النامية وأقل البلدان نمواً (وفقاً للقائمة التي وضعتها الأمم المتحدة) من أجل توسيع مشاركتها في فريق الخبراء،

يدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات

إلى المشاركة والمساهمة في أعمال فريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية، من أجل استعراض ومراجعة لوائح الاتصالات الدولية،

يدعو مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2022

إلى النظر في التقرير المقترح لفريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية، من أجل استعراض ومراجعة لوائح الاتصالات الدولية (2012) واتخاذ ما يلزم من إجراءات، حسب الاقتضاء.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_